

ولكن كيف يتحدد الشرط والجزء مع أن الأصل أن يكونا متغايرين؟ ولنا على هذا جوابان:

الأول: إن التغاير قد يقع باللفظ، وهذا هو الأغلب، وقد يكون التغاير بالمعنى، ويعرف من سياق الكلام كقوله تعالى: ﴿ومن تاب وعمل صالحا فإنه يتوب إلى الله متابا﴾ وهو مؤول على إرادة المعهود إلى المستقر في النفس، أو مؤول على إقامة السبب مقام المسبب لاشتتار السبب، وقد قيل: إذا اتحد لفظ المبتدأ والخبر والشرط والجزء علم منها المبالغة إما في التعظيم وإما في التحقير.

وهذا الجواب بناء على أن كلمة «هجرته» في الجملتين مبتدأ خبره الجار والمجرور الذي بعده.

الثاني: أن يكون الجار والمجرور متعلقا بـ «هجرته» والخبر محذوف فيهما، والتقدير: فهجرته إلى الله ورسوله مقبولة، وفي الجملة الثانية: فهجرته إلى ما هاجر إليه مذمومة.

وقد وقعت الهجرة في الإسلام على وجهين؛ الأول: الانتقال من دار الخوف إلى دار الأمن، كما في هجرتي الحبشة وابتداء الهجرة من مكة إلى المدينة.

والثاني: الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام، وذلك بعد أن استقر النبي ﷺ بالمدينة وهاجر إليه من أمكنه ذلك من المسلمين، وكانت الهجرة إذ ذاك تختص بالانتقال إلى المدينة إلى أن فتحت مكة فانقطع الاختصاص وبقي عموم الانتقال من دار الكفر لمن قدر عليه باقيا بعد الفتح.

وصرح في العبارة الأولى بالاسم الظاهر فقال: «فهجرته إلى الله ورسوله» لتعظيم شأن الهجرة وشرفها والتبرك باسم الله ورسوله ولم يظهر في العبارة الثانية، بل قال: «فهجرته إلى ما هاجر إليه» تحقيرا لشأن الدنيا والمرأة وتحذيرا منها، وحثا للإعراض عنها حيث أعرض عن التصريح بذكر اسمها، وقد عطف المرأة على الدنيا مع أنها داخلة ضمن الدنيا وفي عمومها؛ ليؤكد التحذير منها فإن فتنها شديدة، فقد روى في الحديث: «ما تركت بعدى فتنة أضرم على الرجال من النساء» رواه الشيخان. وللتنبية إلى ما قيل بأن رجلا هاجر ليتزوج امرأة يقال لها أم قيس، فأبت أن تتزوجه حتى يهاجر، فهاجر فتزوجها، فسمى مهاجرا أم قيس.

ولئن ورد أن هذا هو سبب ورود الحديث، فإن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

وبهذا الحديث يتبين لنا أهمية الإخلاص في العمل بحيث لا تشوبه شائبة ما من شوائب